ارض ولسلم ارض باليمن وفي باب الخصومة في البير كانت لي بير في ارض
لمحمد بن فقد منه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي رسول الله
صلى الله عليه وسلم اك بينة اي تشهد لك باستحقاقك ما ادعيته
قال الاشعث بلى بينة لي قال فقال عليه السلام لليهودي
احلف قال الاشعث قلت يا رسول الله اذا يحلف بالنصب باذا
ويذهب بمالي بنصب يذهب عطفا على سابقه وهذا موضع الترجمة
فانه نسبة الى الحلف الكاذب لانه اجرى ما كان يعلمه منه فانزل الله تعالى
ان الذين يشترون اي يستبدلون بعهد الله بما عاهدوه عليه
من الايمان بالرسول والوفا بالامانات وايمانهم وما حلفوا عليه ثمنا
قليلا متاع الدنيا الى اخر الاية في سورة ال عمران اولئك لا خلاق لهم
في الاخرة ولا يكلمهم الله اي بما يسرهم ولا ينظر اليهم يوم القيامة ولا يزكيهم
ولهم عذاب اليم وقيل نزلت في اخبار حرفوا التوراة وبدلوا نعت
محمد صلى الله عليه وسلم وحكم الامانات وغيرها واخذوا على ذلك رشوة
وقيل نزلت في رجل اقام سلعة في السوق فحلف لقد اشترا بها ما لم
يشتر به وقد سبق هذا الحديث في المساقاة وبه قال حدثنا
عبد الله بن محمد المسندي بفتح النون قال حدثنا عثمان بن عمر
ابن فارس العبدي البصري واصله من بخارى قال اخبرنا ابو يونس
والوقت حدثنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن
شهاب عن عبد الله بن كعب بن مالك عن ابيه كعب رضي الله عنه
انه تقاضى ابن ابي حدرد بفتح الحا وسكون الدال المهملتين ثم را
مفتوحة ثم دال مهملة قال الجوهري وما يات من الاسما على فعلل بتكرير
العين غير حدرد واسمه عبد الله الاسلمي دينا وعند الطبراني انه

قلت

وتمامه
ولو كان فعلل لكان
من المضاعف لان
العين واللام من جنس
واحد وليس هو منه
قال في القاموس والحدرد التقصير

سمعها

(٤٧)

سمعها اي الاصوات رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيته
فخرج اليهما حتى كشف سجف حجرته بكسر السين المهملة وسكون
الجيم وبالفا اي ستر بابها او هو احدى طرفي الستر المفترج فنادى صلى الله
عليه وسلم يا كعب قال كعبت لبيك يا رسول الله قال علية السلام ضع من
دينك هذا واومأ بالفا اي اشار ولابي ذر واومى اليه اي ضع الشطر
اي نصف النصف قال كعب لقد فعلت يا رسول الله عبر بالماضي مبالغة
في امتثال الامر قال عليه السلام لابن ابي حدرد قم فاقضه الشطر الاخر
ومطابقة الترجمة في قوله فارتفعت اصواتهما مع قوله في بعض طرق الحديث
فتلاحيا فان ذلك يدل على انه وقع بينهما ما يقتضي ذلك وهذا الحديث
قد سبق في باب التقاضي والملازمة في المسجد من كتاب الصلاة وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك امام دار الهجرة
ابن انس الاصبحي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن
الزبير بن العوام عن عبد الرحمن بن عبد بالتنوين غير مضاف
لشي القارة بتشديد التحتية نسبة الى القارة بطن من خزيمة
ابن مدركة وليس منسوبا الى القرأة وكان عبد الرحمن هذا من كبار
التابعين وذكر في الصحابة لكونه اتى به النبي صلى الله عليه وسلم وهو صغير
كما اخرجه البغوي في معجم الصحابة باسناد لا باس به انه قال سمعت
عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت هشام بن حكيم بن حزام
بالحا المهملة والزاي الاسدي وله ولابيه صحبة واسلما يوم الفتح يقرا
سورة الفرقان وغلط من قال سورة الاحزاب على غير ما اقرأوها وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأنيها وكدت ان اعجل عليه بفتح
الفوقية وسكون العين وفتح الجيم ولابي ذر في نسخة ان اعجل عليه بضم الهمزة
وفتح العين وتشديد الجيم المكسورة اي ان اخاصمه واظهر عليه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)